



محمد مستقفر
مقرر الموضوع



نجة سيمو
رئيسة اللجنة

الأشكال اللانمطية للتشغيل والعلاقات المهنية : تحديات جديدة وفرص ناشئة

يتناول هذا الرأي، الذي أعده المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، في إطار إحالة ذاتية، موضوع الأشكال اللانمطية للتشغيل، بما تحمله من فرص وتحديات، وآثارها على العلاقات المهنية وتنظيم العمل بين المشغلين والعاملات والعاملين.

وبعد تشخيصه لواقع الحال، وتحليله لأبرز الفرص المتاحة والتحديات في علاقتها بالأطراف المعنية بهذه الأنماط التشغيلية الناشئة، من عاملين ومقاولات وسلطات عمومية، يقترح المجلس جملة من التوصيات الرامية إلى مواكبة هذه التحوّلات، وضمان استقرار المسارات المهنية، وتثمين الديناميات الجديدة التي يشهدها سوق الشغل. وقد صادقت الجمعية العامة للمجلس، المنعقدة بتاريخ 28 نونبر 2024، بالإجماع على هذا الرأي.

يشهد سوق الشغل في السنوات الأخيرة تحوّلات هيكلية مطردة، تتسم بانتشار متسارع لأشكال جديدة من التشغيل من شأنها إعادة رسم خارطة التوازنات الاقتصادية والاجتماعية على المدى البعيد. ومن أبرز هذه الأشكال التشغيلية ثمة العمل عن بُعد، والعمل عبر المنصات الرقمية، ثم العمل لبعض الوقت.

تتيح أشكال التشغيل اللانمطية للمشغلين، سواء في القطاع العام أو الخاص، مرونة أكبر في تنظيم العمل وتدبير الوقت والموارد، واستقطاب كفاءات ومهارات بمستويات مختلفة وآفاق جغرافية وثقافية متنوعة، والتفاعل السريع مع حاجيات السوق، والتكيف مع تقلبات الطلب مع خفض تكاليف الإنتاج. وفي المقابل، تتيح هذه الأشكال اللانمطية للعاملات والعاملين إمكانية التوفيق بين التزاماتهم المهنية وحياتهم الخاصة، فضلاً عن توفير إطار تنظيمي مرن يستجيب لاختيارات وأوضاع وحاجيات بعض الفئات كالنساء والشباب و الأشخاص ذوي الإعاقة.

أما على المستوى البيئي، فإنها تساهم في تقليص حجم التقلبات اليومية نحو مقرات العمل، الأمر الذي ينعكس إيجاباً بالحد من الانبعاثات الناتجة عن النقل والتنقل، وبالتالي تقليص البصمة الكربونية.

إن الأشكال اللانمطية للتشغيل رغم ما تحمله من فرص واعدة من حيث تعزيز المرونة وتشجيع الابتكار، فضلاً عن تسهيل ولوج فئات أوسع من الساكنة النشيطة إلى سوق الشغل، وفي مقدّمها الشباب والنساء، فإنها لا تخلو كذلك من تحديات وجيهة في ما يتعلق بالحماية الاجتماعية، ومعايير العمل اللائق، والمشاركة في آليات التمثيلية المهنية والحوار الاجتماعي.

وتجدر الملاحظة في هذا الصدد، أن المنظومة القانونية والمؤسسية الجاري بها العمل ببلادنا، والتي وُضعت أساساً لتأطير تعاقدات تشغيلية قارة ودائمة، لا تواكب خصوصيات هذه الأشكال اللانمطية، في تنوعها ودرجات مرونتها، مما يجعلها حالياً غير مشمولة بالتأطير التشريعي والتنظيمي الملأئم.

هذا الوضع يُفضي، بالنسبة لشريحة واسعة من العاملات والعاملين المعنيين بالأشكال الجديدة للتشغيل، إلى الحرمان الجزئي أو الكامل من التغطية الصحية، أو التعويضات العائلية، أو أنظمة التقاعد، أو آليات التعويض عن فقدان الشغل، فضلاً عن تعرضهم المتزايد لظروف عمل هشة، تتسم أساساً بعدم انتظام الدخل، وصعوبة الوصول إلى التكوين المستمر، وكذا التمتع بالحقوق في التنظيم التمثيلية النقابية للدفاع عن مصالحهم الجماعية.

وانطلاقاً من هذا التشخيص الذي تتقاسمه مختلف الأطراف المعنية، يرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن إرساء بيئة عمل مرنة قادرة على إدماج الأشكال الناشئة للتشغيل، يقتضي تحقيق نوع من التوازن بين تنافسية المقاولات وحاجيات السوق/الطلب، وبين معايير العمل اللائق التي يتعين تكريسها لفائدة العاملات والعاملين عبر هذه الأشكال اللانمطية، من عدالة أجرية، وحماية اجتماعية، وشروط الصحة والسلامة المهنية، وحرية التنظيم النقابي، والحقوق في المفاوضة الجماعية، وذلك وفقاً للمعايير المعتمدة في العمل اللائق. وتأسيساً على هذه الرؤية، بلور المجلس جملة من التوصيات، نذكر من أبرزها ما يلي:

- ◀ الاعتراف القانوني بالأشكال اللانمطية للتشغيل، وذلك من خلال:
 - إدراج أحكام صريحة وواضحة للعمل لبعض الوقت في مدونة الشغل، تحدد حقوق ومسؤوليات كل من المشغل و العامل(ة)، والتخصيص على إمكانات وكيفية الانتقال من العمل طيلة الوقت إلى العمل لبعض الوقت أو العكس، بإرادة الطرفين.
 - تحيين المقترحات القانونية المتعلقة بالعمل خارج مقرات المقاولات، ولاسيما المادة 8 من مدونة الشغل، وذلك لتشمل الإجراءات الذين يشتغلون عن بُعد، من منازلهم أو من أماكن أخرى، باستعمال أدوات وتكنولوجيات الاتصال الحديثة.
 - اعتماد تعريف قانوني دقيق للعلاقة الشغلية مع مقاولات المنصات الرقمية، وتحديد أشكال التعاقد الممكنة بوضوح (أجير، مستقل، مقاول من الباطن...)، وذلك حسب خصوصيات كل نشاط، لضمان الحماية القانونية للعاملات والعاملين في هذا القطاع الاقتصادي سريع التطور والانتشار.
- ◀ تكيف التشريعات الاجتماعية وشروط العمل بما يضمن حماية أفضل للعاملات والعاملين اللانمطيين. وفي هذا السياق، تبرز الحاجة إلى مراجعة شروط الولوج إلى خدمات الحماية الاجتماعية، بما يتناسب مع خصوصية هذه الأنماط الشغلية، مع الحرص على تمتيعهم بكافة الحقوق الاجتماعية المخولة في إطار العمل القار والمهيكل. كما يقتضي الأمر توفير شروط الصحة والسلامة المهنية ضمن أنماط العمل الجديدة، بإدراج الحوادث والأمراض المهنية المستجدة المرتبطة بظروف الشغل اللانمطي.
- ◀ تمكين العاملات والعاملين اللانمطيين من الولوج إلى التكوين المستمر سواء كانوا أجراء في القطاع الخاص أو عاملين مستقلين، وذلك تنفيذاً للإطار القانوني الجاري به العمل.
- ◀ إدراج التشغيل اللانمطي وتحولات سوق الشغل بشكل صريح ضمن مواضيع الحوار الاجتماعي سواء على المستوى الوطني أو القطاعي، بما يتيح بلورة سياسات عمومية تشاركية ومبنية على التشاور.
- ◀ تمكين العاملات والعاملين اللانمطيين من المفاوضة الجماعية مع المشغلين وممثليهم بمختلف مستوياتهم، وذلك من خلال الحق في التنظيم والتمثيلية النقابية والمهنية، في أفق إبرام اتفاقيات الشغل الجماعية الخليفة بضمان حقوق ومصالح هذه الفئات.
- ◀ إحداث آليات الرصد واليقظة وإعداد دراسات استشرافية، بوتيرة منتظمة، توفر المعطيات الكفيلة باستباق التحولات الطارئة على سوق الشغل وتوجيه سياسات التشغيل المستقبلية، وتحدد المهن والمهارات المطلوبة لوظائف الغد، وذلك من خلال تعزيز قدرات وموارد المرصد الوطني لسوق الشغل، مع إشراك المؤسسات الإحصائية والبحثية والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين.